للإمام وقوله صلى الله عليه وسلم لا يزال قوم يتأخرون
أي عن الصفوف الأول حتى يؤخرهم الله عن رحمته او عظيم
فضله ورفيع المنزلة وعن العلم ونحو ذلك قوله قتادة عن
خلاس هو بكسر المعجمة وتخفيف اللام وبالسينين المهملة
قوله صلى الله عليه وسلم خير صفوف الرجال اولها وشرها
اخرها وخير صفوف النساء اخرها وشرها اولها اما صفوف
الرجال فهي على عمومها فخيرها اولها ابدا وشرها اخرها واما
صفوف النساء فالمراد بالحديث صفوف النساء اللواتي يصلين
مع الرجال واما اذا صلين منفردات لا مع الرجال فهن كالرجال
خير صفوفهن اولها وشرها اخرها والمراد بشر الصفوف
في الرجال والنساء اقلها ثوابا وفضلا وابعدها من مطلوب
الشرع وخيرها بعكسه وانما فضل اخر صفوف النساء الحاضرات
مع الرجال لبعدهن من مخالطة الرجال ورؤيتهم وتعلق
القلب بهم عند رؤية حركاتهم وسماع كلامهم ونحو ذلك
وذم اول صفوفهن لعكس ذلك والله اعلم واعلم ان الصف
الاول الممدوح الذي وردت الاحاديث بفضله والحث عليه
هو الصف الذي يلي الامام سواء لحقه شيء متقدما او متأخرا
وسواء تخلله مقصورة ونحوها ام لا هذا هو الصحيح الذي
تقتضيه ظواهر الاحاديث وصرح به المحققون وقال طائفة
من العلماء الصف الاول هو المتصل من طرف المسجد الى طرفه
لا يتخلله مقصورة ونحوها فان تخلل الذي يلي الامام شيء
فليس بأول بل الاول ما لا يتخلله شيء وان تأخر وقيل الصف
الاول عبارة عن مجيء الانسان الى المسجد اولا وان صلى في صف
متأخر وهذان القولان غلط صريح وانما الذكر ومثله لا تنبه
على بطلانه ليلا يغتر به والله اعلم باب

امر النساء المصليات وراء الرجال ان لا يرفعن رؤوسهن
من السجود حتى يرفع الرجال قوله رأيت الرجال عاقدي
ازرهم معناه عقد وها لصغرها ليلا ينكشف شيء من العورة
ففيه الاحتياط في ستر العورة والتوثق بحفظ الستر وقوله
يا معشر النساء لا ترفعن رؤوسكن حتى يرفع الرجال معناه
ليلا يقع بصر امرأة على عورة رجل انكشفت ونحو ذلك
والله اعلم باب خروج النساء الى المساجد
اذا لم يترتب عليه فتنة وانها لا تخرج متطيبة قوله صلى الله
عليه وسلم لا تمنعوا اماء الله مساجد الله هذا ونحوه من احاديث
الباب ظاهر في انها لا تمنع المسجد لكن بشروط ذكرها العلماء
مأخوذة من الاحاديث وهي ان لا تكون متطيبة ولا متزينة
ولا ذات خلاخل تسمع صوتها ولا ثياب فاخرة ولا مختلطة
بالرجال ولا شابة ونحوها ممن يفتتن بها وان لا يكون في
الطريق ما يخاف به مفسدة ونحوها وهذا النهي عن منعهن
من الخروج محمول على كراهة التنزيه اذا كانت المرأة ذات زوج
او سيد ووجدت الشروط المذكورة فان لم يكن لها زوج
ولا سيد حرم المنع اذا وجدت الشروط قوله فيتخذنه
دغلا هو بفتح الدال والغين المعجمة وهو الفساد والخداع والريبة
قوله فزبره اي نهره قوله فاقبل عليه عبد الله فسبه سبا
سيئا وفي رواية فزبره وفي رواية فضرب في صدره فيه تعزير
المعترض على السنة والمعارض لها برأيه وفيه تعزير الوالد ولده
وان كان كبيرا قوله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا النساء حظوظهن
من المساجد اذا استأذنوكم هكذا وقع في اكثر الاصول استأذنوكم
وفي بعضها استأذنكم وهذا ظاهر والاول صحيح ايضا وعلى
معاملة المذكور لطالبهن الخروج الى مجلس المذكور والله اعلم

Copyright © King Saud University